

التفسير الفقهي لمعالي الشيخ/ سعد بن ناصر الشثري الحلقة-5

سعد الشثري

بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب انزلناه اليك ترك ليدبروا اياته وليتذكروا اولوا الباب التفسير. التفسير الفقهي. التفسير الفقهي. تقدمه لكم اذاعة القرآن الكريم دين من المملكة العربية السعودية. التفسير الفقهي. من اعداد وتقديم معالي الشيخ الدكتور - 00:00:00

سعد بن ناصر الشهيد تنفيذ عزام بن حسن الحميدي الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فهذا هو اللقاء الخامس من لقاءاتنا في التفسير الفقهي - 00:00:41

وكنا فيما مضى تحدثنا عن تفسير النبي صلى الله عليه وسلم وباذن الله عز وجل نتحدث عن تفسير الصحابة رضوان الله عليهم التفسير الفقهي فانه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قام صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمراجعة - 00:01:03 القرآن حفظا وتلاوة وقاموا بتدبر الايات القرآنية وكذلك ايضا كان لهم استنباطات فقهية عديدة من الايات القرآنية والناظر في تفسير الصحابة التفسير الفقهي يجد انهم مرة يفسرون الايات القرآنية بحسب لغة العرب - 00:01:30

ومرة ينطلقون في التفسير الفقهي من معرفة الصحابة باسباب النزول ومرة يفسرون القرآن من خلال معرفتهم باحاديث النبي صلى الله عليه وسلم. وهكذا قد يفسرون التفسير الفقهي طريق معرفتهم بمقاصد الشريعة. وصحابة رسول - 00:01:56 رسول الله صلى الله عليه وسلم ورطي الله عنهم مرة يتفقون في التفسير الفقهي بحيث يجعلون الاية تدل على معنى واحد كما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام - 00:02:25

وكما في قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر وعدة من ايام اخر حيث اتفقت كلمتهم على ان المراد بهذه الاية هو اباحة الفطر للمريض والمسافر ويؤمران عندئذ بالقضاء بعد ذلك - 00:02:45 لكن قد يقع بين الصحابة رضوان الله عليهم اختلاف في التفسير الفقهي للايات القرآنية ومن امثله ومن امثلة اختلاف الصحابة في التفسير الفقهي ائتلافهم رضوان الله عليهم في قوله تعالى - 00:03:09

وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فهذه الاية وقع الاختلاف فيها بين الصحابة فمن بعدهم من جهات متعددة الجهة الاولى هل الاية محكمة او منسوخة فان بعض اهل العلم من الصحابة قال هذه الاية - 00:03:30 منسوخة بالاية التي بعدها في قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه. بينما قال اخرون بان هذه الاية لا زالت محكمة والذين رأوا ان الاية محكمة وانها غير منسوخة اختلفوا فيها - 00:03:54

فبعضهم قال بان المراد بها الشيخ الكبير الذي لا يتمكن من الصوم ويظن انه لن يجد قدرة على الصيام بعد ذلك بينما رأى اخرون ان المراد بها الحامل والمرضع اذا خشيتا على ولديهما - 00:04:15 الناظر في اختلاف الصحابة في تفسير القرآن يمكن ان يقسم هذه الاختلافات الى تقسيمات متعددة التقسيم الاول باعتبار الحكم المتوصل اليه فقد يقع اختلاف بين الصحابة في تفسير الاية القرآنية تفسيرا فقهي - 00:04:39

وبالتالي يقع الاختلاف في الحكم مثال ذلك في قوله تعالى الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح فان هذه الاية نزلت في المطلقة التي لم يدخل بها العاقد عليها فهي - 00:05:06 متعلقة بالمطلقة قبل الدخول بها وبعد العقد فهذه الاية تثبت ان المطلقة ليس لها الا نصف المهر. متى طلقت قبل الدخول ثم استثنى فقال الا ان يعفون اي تعفو الزوجة - 00:05:28

ثم قال او يعفو الذي بيده عقدة النكاح وحينئذ اختلف الصحابة بتحديد الذي بيده عقدة النكاح فقال طائفة من الصحابة رضوان الله عليهم المراد بذلك الزوج بينما قال اخرون المراد بذلك الولي - [00:05:50](#)

وترتب على هذا خلاف بين العلماء في الولي هل يحق له ان يتنازل عن مهر ابنته بناء على انه يملك مال ابنته او لا يحق له ذلك فان قلنا او يعفو الذي بيده عقدة النكاح هو الولي - [00:06:14](#)

جاز له العفو وان كنا المراد الزوج حينئذ لا حق للولي في العفو ومن انواع اختلاف الصحابة في التفسير الفقهي للقرآن ان يختلفوا في معنى الآية مع اتفاقهم على الحكم - [00:06:35](#)

فانه قد يقع اختلاف بين الصحابة بالمراد بآية من الايات وفي تفسيرها التفسير الفقهي وبالتالي يقع الاختلاف بينهم. مع انه قد وجد اتفاق بينهم في ما يتعلق بالحكم والاختلاف في التفسير - [00:06:55](#)

وقد قيل مثل ذلك في تفسير قوله تعالى ولا يبدن زينتهن الا ما ظهر منها فقوله ما ظهر منها فسر ابن مسعود بان المراد به ما ظهر منها من الثياب - [00:07:18](#)

ونحو ذلك مما لا تقصد المرأة اظهاره لكن ورد عن ابن عباس انه فسر هذه الآية بان المراد بها الوجه واليد والكفان وقد قيل بان ابن عباس انما قال هذا تفسيرا للآية - [00:07:35](#)

لكنه يوافق ابن مسعود في هذا الحكم وابن عباس يقول هذه الآية نزلت في اول الاسلام قبل فرض الحجاب وابن مسعود يرى انها بعد الحجاب ومع اتفاقهما على وجوب تغطية المرأة - [00:07:57](#)

وجها وحينئذ يقولان بانه لما نزل الحجاب بعد ذلك فان المرأة تؤمر بتغطية وجهها وكفيها وقد ثبت عن ابن عباس رضوان الله عليهما انه امر المرأة بتغطية وجهها وكفيها وكذلك يمكن ان يكون الاختلاف بين الصحابة في التفسير الفقهي - [00:08:21](#)

بسبب الاختلاف بالآية القرآنية هل لا زالت محكمة او هي منسوخة ومن امثلة ذلك في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج فانه قد وقع الاختلاف بين الصحابة في هذه الآية - [00:08:50](#)

بناء على اختلافهم فيها هل لا زالت محكمة بحيث يكون المراد بها السكنى كما قال طائفة او ان هذه الآية منسوخة لقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا - [00:09:18](#)

وكذلك يمكن تقسيم اختلاف الصحابة في تفسير الايات القرآنية التفسير الفقهي بالنظر في الاختلاف هل لا زال موجودا في الامة او ان الاختلاف ارتفع وقد اتفقا واتفق العلماء من عصر التابعين على احد القولين في تفسير الآية - [00:09:42](#)

ومن امثلة ذلك ما يتعلق بعدة المتوفى عنها. فانه قد جاء في قول الله تعالى وولاة الاحمال اجلهن ان يضع حملهن بناء على هذه الآية وقع الاختلاف بين الصحابة في المتوفى عنها - [00:10:07](#)

هل تدخل في هذه الآية فقال طائفة من الصحابة بان المتوفى عنها الحامل تعتد باطول الاجلين اما بوضع الحمل واما بالتربص اربعة اشهر وعشرة ايام اخذا من هذه الآية وولاة الاحمال اجلهن - [00:10:30](#)

ان يضع حملهن بينما قال طائفة اخرى من الصحابة رضوان الله عليهم هذه الآية في الحامل المتوفى عنها سواء كانت وضعت قريبا او تأخر وضعها وولادتها ومن هنا وقع الاختلاف - [00:10:52](#)

بين الصحابة رضوان الله عليهم في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها فقال عمر تعتد بوضع الحمل ورد عن علي وابن مسعود انها تعتد ابعد الاجلين من وضع الحمل او مضي اربعة شهور وعشرة ايام - [00:11:14](#)

وسبب الاختلاف في هذا هو الاختلاف في هاتين الايتين ايهما يخص الآية الاخرى اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لكل خير وان يجعلنا واياكم من الهداة المهتدين هذا والله - [00:11:37](#)

اعلم صلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. كتاب اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر اولوا الالباب. التفسير الفقهي. التفسير الفقهي. من اعداد معالي الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشريف. تنفيذ عزام بن حسن الحميدي - [00:11:58](#)